

تصنيف القوانين في العراق

نisan 2009

اعداد

معهد القانون الدولي وحقوق الانسان

المحتويات

الموجز التنفيذي

المقدمة

. 1. تصنيف القوانين النافذة قبل 9 نيسان 2003 من أجل استمرار العمل بها أو تعديلها أو إلغائها

أ. القوانين التي ألغيت نتيجة لأحداث 9 نيسان 2003

1. القوانين التي تحكم حل أو استبدال مؤسسات النظام السابق

2. القوانين التي تخالف الدستور الانتقالي لسنة 2005

3. القوانين التي تتناقض مع الاتفاقيات الدولية مع العراق

4. القوانين التي تحكم تعويضات ما قبل الحرب لموظفي الدولة ومنح الجوائز للعراقيين

ب. القوانين الدولية التي تحكم الاتفاقيات الدولية أو الثنائية

ج. القوانين التي تحكم السوق والقضايا الاقتصادية عند تدهور تنمية القطاع الخاص والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

د. القوانين التي قد تحتاج إلى تعديل من أجل إزالة الصيغة البعثية منها

ه. القوانين التي تحكم المؤسسات التي تملكها الدولة

و. القوانين التنظيمية الروتينية

ز. القوانين التي تشكل أساس القانون العراقي

2. تنظيم القوانين في العراق
بتدوين القوانين وفقا للموضوع

أ. تصنيف القوانين وفقا للموضوع

ب. تصنيف القوانين وفقا للمصدر

ج. أمثلة حول تدوين القوانين وفقا للموضوع والمصدر

الخاتمة

الموجز التنفيذي:

ثمة حاجة ملحة لاستعراض قوانين العراق من أجل تقديم المساعدة في انتقال البلد الى عصر جديد. إن القانون العراقي الحالي هو سلسلة متصلة من قوانين العثمانيين والملكية وقوانين البعث ومجلس قيادة الثورة والمراسيم الرئاسية وأوامر سلطة الأئتلاف المؤقتة والتشريعات الجديدة التي وضعها مجلس الوزراء والجمعية الوطنية الانتقالية ومجلس النواب المنتخبين. لقد تم إستيقاف تلك القوانين من مختلف الفلسفات العاملة. لذلك فليس من المدهش وجود اختلاف وتناقض في تلك المجموعة من القوانين وهذا القدر الكبير من الالتباس حول ما يتضمنه القانون.

إن قوانين العراق بحاجة إلى مراجعة ثم إلى تصنیف بطريقة واحدة ، على الرغم من أن إستخدام طریقتین إثنین هو الأفضل . أن الغرض من القيام بالمراجعة أولاً هو تحديد القوانین التي لا تزال سارية المفعول وتلك التي تحتاج إلى تعديل و القوانین التي ينبغي إلغاؤها. لقد استثت الكثير من تلك القوانین الحكم القمعي والتّعسفي للنظام السابق فضلاً عن أن القوانین القديمة الأخرى هي وبساطة قديمة أو بالية . تتضمن المذکورة أدناه أمثلة من القوانین التي بحاجة إلى تعديل أو إلغاء.

إن السبب الثاني لتصنیف القوانین هو لتنظيم القوانین وفق طریقة توفر مرجعيات واضحة وبسيطة وفقاً لموضوع القانون ولمساعدة المشرعين القانونيين من خلال توفير طبعات شاملة ودقيقة لقوانين العراق. هناك العديد من الأمثلة حول التصنیف القانوني في جميع أنحاء العالم الا أن التصنیفات الأكثر أهمية ، على الأرجح ، هي تلك التي تتوافق مع تصنیفات القانون المدني التقليدي للقانون الخاص والقانون الجنائي والقانون العام الذي يشتمل على الفقه العراقي حيث نجد أمثلة لهذا التصنیف في القانون المدني (القانون الخاص) والقانون الجنائي والقانون الإداري (القانون العام) الفرنسي . يمكن ضمن هذه التصنیفات الثلاث تنظیم القانون بصورة اوسع وفقاً لموضوع القانون إعتماداً على مضمون القانون أو في حالة القانون العام وفقاً للوزارة التي كانت مسؤولة عن القانون . في سياق تدوین القانون العراقي ، يمكن "للقانون المدني" الحديث أن يستخدم القانون الممتاز رقم 40 لعام 1951 بصیغته المعدلة كقاعدة له فضلاً عن امكانية استخدام القوانین الأخرى التي تتعلق بالمعاملات الخاصة مثل الجزء الأكبر من قانون التجارة رقم 30 لسنة 1984 وتعديلاته وقانون الشركات رقم 21 لسنة 1997 بصیغته المعدلة.

المقدمة

تستقصي هذه المذكرة سبل تجميع القوانين العراقية حسب الموضوع لغرض محدد هو تصنيف القوانين الموجودة قبل 9 نيسان 2003 من أجل العمل المستقبلي. و تعالج أيضا إمكانية تجميع قوانين العراق في نظام تدوين في المستقبل.

إن القيام بهذا العمل أمر ضروري لتحقيق مستقبل حر ومزدهر للعراق في ظل سيادة القانون. خلال القرن الماضي ، كانت هناك تغيرات جذرية في فلسفة الحكم في العراق في ظل الحكم الملكي ، والاشتراكي ، والحكم الشخصي الطاغي مرورا بالاحتلال إلى الانتخابات الديمocratية ونتيجة لذلك وعلى الرغم من إن العديد من القوانين العراقية هي أكثر من كافية في حد ذاتها ، إلا أن مجمل بنية القوانين العراقيّة تفتقر إلى التماسك ككل. لقد ورد في ورقة العمل الخاصة بالقانون العراقي رقم 35 لعام 1977 : "تشتمل القوانين المدنية في العراق على مجموعة من القواعد المستمدّة من مصادر عديدة تختلف روحها واتجاهها"¹. ومنذ عام 1977 ، تغيرت كل من "الروح والاتجاه" مرارا وتكرارا وإن يبدو أن الوقت قد حان لعقلنة قواعد القانون المدني (الخاص) والقانون الإداري (العام) والقانون الجنائي وفقاً لدستور عام 2005 وإرادة الشعب التي يعبر عنها من خلال ممثليهم المنتخبين والممارسات الدولية.

إن أحد الأسباب المحتملة لوجود التناقضات و الصراعات في القانون العراقي هو ان القوانين منظمة زمنيا فقط وفقاً لزمن نشرها في الجريدة الرسمية ، حسب السنة ورقم القانون (على سبيل المثال القانون رقم 80 لسنة 1983) ، وليس مدونة تصنيفها استنادا إلى موضوع القانون . في التصنيف الترميزي للقانون مثل القانون المدني والقانون الجنائي والإداري وقوانين فرنسا والمانيا والولايات المتحدة أو في العديد من قوانين الولايات المتحدة تكون القوانين التي تم تشييعها استنادا إلى موضوع معين (مثل : التجارة والتداول التجاري) مصنفة على الدوام في هذه الفئة ، الرمز " العنوان " أو "الفصل " الذي يتناول هذا الموضوع ، فعلى سبيل المثال تكون قوانين التجارة والتداول التجاري مصنفة تحت "عنوان 15" في قانون الولايات المتحدة . إن القوانين تم تشييعها في موضوع استبدال أو تعديل أو استكمال القوانين الموجودة في عنوان الموضوع أو الفصل عندما تم إعادة نشر القانون على نحو دوري . هناك نظام مندمج ضمن القوانين المنظمة على نحو تضييفي من أجل ضمان توافق القوانين الجديدة مع التشريعات السابقة .

¹ كرم ، القوانين التجارية في العراق ، لندن 1990 ، الصفحات 3.4.11.

يستند أي تصنيف من تصنيفات القانون بالضرورة على أساس منظومة من القوانين والتقاليд الثقافية والأولويات السياسية والدستور الوطني وصلاحيات الحكومة المعنية بتنظيم موضوع القوانين. إن كيفية تنظيم القوانين حسب الموضوع ليست مسألة مهمة بالقدر الذي تكون فيه منظمة وفقاً للموضوع ومتوافقة فيما بينها بشكل دوري قضا عن إعادة نشرها في طبعة رسمية موثوقة.

بما أن العراق يتمتع بنظام القانون المدني فإن الفقه العراقي يعتمد اعتماداً كبيراً على النظام التشريعي للقانون واللوائح مع إعطاء أهمية محدودة جداً للنشر أو لقيمة المسبقة لقرارات المحاكم السابقة. من المهم جداً أن تتم كتابة القوانين التشريعية في نظام القانون المدني على نحو واضح لا لبس فيه قدر الإمكان فلسوء الحظ ، هناك العديد من الأمثلة الواردة في القانون العراقي التي تحتوي على مصطلحات غير محددة وأحكام مبهمة وكما أشار أحد المعلقين في فترة ما قبل الحرب : "عادة ما تتم صياغة القوانين العراقية بصورة عامة ومصطلحات مجردة مما يترك امكانيات واسعة للتأنيل أثناء تطبيقها على حالات محددة "². لقد خدمت هذه الحالة غرض النظام السابق حيث منحت القوانين الغامضة المسؤولين حرية تصرف واسعة في الأحكام والقرارات الإدارية وبالتالي منحهم سلطة كبيرة. في الوقت الذي يحتوي فيه القانون المدني على توجيهات بشأن قواعد إتخاذ القرار ومعايير الإثبات في القضايا المدنية ، إلا أن معظم القوانين الأخرى تفتقر إلى التعاريف ومعايير اتخاذ القرار مما يشكل حالة ليست مثالية في ظل نظام ديمقراطي ، إذ تعطي القوانين الغامضة المسؤولين سلطة استبدادية وتفوض الحقوق الواردة في الدستور . إذا ما كان هذا هو الحال ، "فسيتم تجاهل الدستور من الناحية العملية ، لا سيما في المواد المتعلقة بحقوق الإنسان التي ستتحولها السلطة التنفيذية إلى حقوق غير فعالة عبر الاستخدام التعسفي للعنف ." ³ لذلك ينبغي مراجعة جميع القوانين بصورة دقيقة من أجل تحديد المصطلحات الغامضة وصقلها من خلال التعديل حسب الضرورة.

إن أغراض تصنيف القوانين من أجل المراجعة والتصنيف متعددة ولكنها ليست متطابقة. الغرض الأول المتمثل بتصنيف القوانين الموجودة قبل 9 نيسان 2003 ، هو مجرد عملية فرز قانونية. إن الناتج النهائي المثالي سيكون تعبير واضح عن ا لقوانين السارية في الوقت الحالي. طالما إن الكثير من قوانين النظام السابق قد ألغيت ضمئياً فيمكن أن يتم "الأعلان عن وفاتها" وربما وضعها سوية على قائمة الإلغاء في

² س. ج. أمين ، الأنظمة القانونية في الشرق الأوسط ، غالاكو ، 1985 ، صفحة 225

³ س. مالت ، مقدمة في قانون الشرق الأوسط ، أوكسفورد ، سنة 2009 ، الفصل 8

مشروع قانون "جامع". في الواقع ، هناك العديد من القوانين المنشورة في الجريدة الرسمية وهي أدوات للنظام السابق وقد تجاوزتها الأحداث وإن المسألة تكمن فيما إذا كان من الأجرد البت في أي القوانين هي لا تزال سارية المفعول (مثل القانون المدني ومعظم قانون العقوبات و قانون الأحوال الشخصية والمدنية وقوانين الإجراءات الجنائية وغيرها من القوانين التنظيمية الأخرى غير السياسية) ومن ثم إلغائها وتشريع قوانين بديلة عن البقية ، أو إجراء مراجعة في الجريدة الرسمية والتخلص من العديد من القوانين السيئة أو عديمة الفائدة. في كلتا الحالتين فإن ذلك سيكون مشروعًا كبيرا ولكن لا مفر منه للمراجعة والتحليل القانوني الذي يجب أن يقترن بجهد تشريعي ضخم لملئ الثغرات الموجودة في القانون العراقي.

1. تصنيف القوانين النافذة قبل 9 نيسان 2003 من أجل استمرار العمل بها أو تعديلها أو إلغائها

إن السبب الأول لتصنيف القوانين المعمول بها في العراق هو للتوصيل إلى قرار بشأن القوانين التي ينبغي إلغاؤها ، والقوانين التي لا تزال سارية المفعول و تلك التي ينبغي تعديلها. قد تكون هناك العديد من فئات القوانين التي ينبغي دراستها . الفئات أدناه ليست سوى اقتراحات للطرق التي يمكن عبرها النظر في القوانين القديمة في محاولة "التنقية" قوانين العراق. من الممكن رفض أو إستكمال هذه الفئات من قبل مجلس النواب ، إلا أنها معروضة لكم للنظر فيها:

أ. القوانين التي ألغيت نتيجة لأحداث 9 نيسان 2003

تشير العديد من القوانين إلى الدولة او الحزب والمؤسسات التابعة للدولة والتي جرى حلها بعد 9 نيسان 2003 ، أو الى الممارسات القمعية او الربحية التي مارستها تلك المؤسسات. ان تلك القوانين أصبحت باطلة او شبه باطلة . تشمل القوانين "الميالة" او "التي في طور الاحضار " على الأصناف التالية ، إلا ان بعض القوانين تدخل في أكثر من تصنيف واحد:

1. القوانين التي تحكم حل أو استبدال مؤسسات النظام السابق

تحكم تلك القوانين حزب البعث ونظام صدام حسين الشخصي ومؤسسات ومنظمات الحزب والدولة وغيرها من المؤسسات التي تم إلغاؤها واستبدلتها أو التي في طور الاستبدال بمؤسسات جديدة.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

القانون رقم 16 لعام 2001 ، وزارة الإعلام

القانون رقم 10 لعام 1989 ، جامعة صدام للعلوم الإسلامية

القانون رقم 160 لعام 1979 ، التنظيم القضائي

القانون رقم 12 لسنة 1988 ، اشبال صدام

القانون رقم 139 لعام 1972 ، الاتحاد العام لنساء العراق

القانون رقم 27 لعام 1997 ، الاتحاد العام لشباب العراق

القانون رقم 7 لعام 1958 ، قانون المتآمرون ضد الوطن (المحاكم الثورية)

القانون رقم 12 لسنة 1996 ، فدائيو صدام

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 150 لعام 1990 ، المحاكم الثورية

2. القوانين التي تخالف الدستور الانتقالي لسنة 2005

تتعارض تلك القوانين مع حقوق الإنسان والحقوق السياسية المكفولة و / أو الإجراءات الحكومية المحددة في دستور عام 2005. وهي لذلك ضمنيا ملغاة بحكم الدستور ولكن ينبغي أيضا مراجعتها من أجل إلغاءها صراحة من قبل مجلس النواب.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

- القانون رقم 5 لعام 1999 ، منح التراخيص وتنظيم المطابع الخاصة
- تعليمات رقم 5 لسنة 1983 ، قسم الرقابة
- قرارات مجلس قيادة الثورة رقم 70 و 74 لعام 1994 ، منح القيادة المحلية لحزب
البعث سلطة إصدار أمر الاحتجاز دون محاكمة
- تعليمات رقم 2 لعام 1993 ، حظر تسجيل أو توزيع الموسى بقى دون موافقة مسبقة من
وزارة الثقافة والإعلام
- اللائحة رقم 32 لسنة 1981 ، وزارة الشؤون الدينية ، قانون الطوائف الدينية
- قرار مجلس قيادة الثورة رقم 1333 لعام 1984 ، استيلاء الوزراء والمحافظين على
الممتلكات دون محاكمة
- القانون رقم 90 لعام 1985 - السجن بتهمة "اهانة" مسؤول رسمي
3. القوانين التي تتناقض مع الاتفاقيات الدولية مع العراق

تشكل تلك القوانين انتهاكاً لاتفاقيات الدولية ومعايير حقوق الإنسان والحقوق السياسية
التي انضم إليها العراق الآن عبر اتفاقية مناهضة التعذيب ، والمعهد الدولي الخاص
بالحقوق المدنية والسياسية وغيرها من الاتفاقيات الدولية.

علماً بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي
يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

- قرار مجلس قيادة الثورة رقم 22 لسنة 1996 (فرض رسوم على العراقيين المسافرين
خارج البلاد)

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 92 لسنة 1994 (فرض عقوبة قطع اليد عن تزوير تسديد الدين)

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 96 لسنة 1994 (تحديد إجراءات فرض عقوبة قطع اليد والساقي)

المواد 41 ، 83-81 ، 180-179 ، 202-200 ، 214 ، 211 ، 228 ، 225 ، 433 ، 434 ، 438 من قانون العقوبات العراقي ، والقانون رقم 111 لسنة 1969 ، هذه الفصول تمثل انتهاكاً لمواثيق الحقوق المدنية والسياسية فيما يتعلق بحرية التعبير، واتفاقية مناهضة التمييز ضد المرأة فضلاً عن انتهاك الدستور الانتقالي لسنة 2005)

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 115 لسنة 1994 (قطع الأذن بسبب الفرار من الخدمة العسكرية أو لايواء الهارب منها).

4. القوانين التي تحكم تعويضات ما قبل الحرب لموظفي الدولة ومنح الجوائز للعراقيين

تحكم تلك القوانين التعويضات والإعفاءات ومشاريع المكافأة والتراخيص التجارية لموظفي الدولة والأشخاص الذين حابهم النظام السابق . وهي قوانين عفا عليها الزمن من حيث قيمة الدينار وبسبب التغيرات وحل المؤسسات الحاكمة . قد تكون أو لا تكون "ميتة" ، لكنها تستحق مراجعة وثيقة مع الأخذ بنظر الاعتبار فكرة إلغائها أو استبدالها.

علماً بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة . هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 215 لعام 2000 ، الذي يحكم حواجز موظفي المصرف المركزي من ايرادات المصرف المركزي

قرار مجلس قيادة الثورة رقم 71 لعام 2001 ، إعفاء "مشروع الزيوت النباتية اللبنانية" التابع للبكري الدولي من الضرائب والرسوم

القانون رقم 11 لعام 1996 ، حوافر لموظفي وزارة الزراعة

بـ. القوانين الدولية التي تحكم الاتفاقيات الدولية أو الثنائية

هناك العديد من القوانين المنشورة في الجريدة الرسمية التي تصادق على الاتفاق يات الدولية أو الثنائية والتي لا تزال سارية المفعول. ينبغي جمع ومراجعة تلك القوانين من قبل وزارة الخارجية ولجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب. كما يمكن جمع تلك القوانين في مجلد واحد وتصنيفها في فصل من فصول القوانين العراقية تحت عنوان "المعاهدات والاتفاقيات الدولية".

علماً بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

القانون رقم 7 لعام 2001 ، اتفاق الصحة البيطرية مع السودان

القانون رقم 10 لسنة 2001 ، التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية 172 لعام 1991

القانون رقم 14 لسنة 1999 ، التصديق على اتفاق النقل الدولي للسكك الحديد

القانون رقم 130 لعام 1981 ، اتفاقية التعاون التقني بين المغرب وال العراق

جـ. القوانين التي تحكم السوق والقضايا الاقتصادية عند تدهور تنمية القطاع الخاص
والانضمام إلى منظمة التجارة العالمية

أسست الكثير من قوانين النظام السابق الاحتكارات المملوكة للدولة والوكالات الحصرية وفرضت رقابة صارمة على تجارة السلع والخدمات بطريقة اشتراكية البعث أو الشخصية الطاغية. إن تلك القوانين تتعارض مع المبادئ الواردة في تنمية القطاع الخاص التي أعربت عنها المادة 25 من دستور عام 2005 كما أنها قد تكون مخالفة لاتفاقيات الازمة لدخول العراق إلى منظمة التجارة العالمية ولذلك ينبغي مراجعتها عن كثب في ضوء المادة 25 والظروف الاقتصادية الحالية في العراق.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

قانون تنظيم التجارة رقم 20 لعام 1970

قانون النقل رقم 80 لسنة 1983

قانون رقم 30 لعام 2000 ، تنظيم الخدمات الصناعية

القرار 1097 لعام 1985 ، مراقبة استخدام العراقيين في الشركات الأجنبية

د. القوانين التي قد تحتاج إلى تعديل من أجل إزالة الصيغة البعثية منها

تتوافق كثير من القوانين السابقة للعام 2003 بصورة أساسية مع مبادئ دستور عام 2005 لكنها تحتوي على الخطاب الإيديولوجي للنظام السابق والذي قد يكون مؤذياً أو مثيراً للارتكاب.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

القانون رقم 38 لعام 1999 ، وزارة الشباب والرياضة

القانون رقم 76 لسنة 1983 ، رعاية القاصرين

هـ. القوانين التي تحكم المؤسسات التي تملكها الدولة

تحكم تلك القوانين عمل الشركات المملوكة للدولة والتي قد تم حلها أو في طور الاستعاضة عنها بالشركات الخاصة ، أو قد تحتاج إلى مراجعة لمواكبة الوضع الحالي.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

القانون رقم 19 لعام 1996 ، شركة التجهيزات الزراعية

تعليمات رقم 4 لعام 1993 ، شركة اليوم العظيم التابعة للدولة

القانون رقم 56 لعام 1982 ، توزيع أرباح المؤسسات الاقتصادية التابعة للدولة

و. القوانين التنظيمية الروتينية

تنظم تلك القوانين المعايير الروتينية مثل معايير الصحة والسلامة ، يمكن أن يترك معظمها على حاله ، على الرغم من أنها قد تحتاج إلى تحدي ث من أجل ، على سبيل المثال ، التماشي مع معايير منظمة التجارة العالمية و المعايير الصحية وغيرها من المعايير الدولية⁴ والبحث العلمي الحديث.

عما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

(وزارة الصحة) اللائحة رقم 1 لعام 1992 - دور التمريض

معايير المكتب المركزي للتقييس والسيطرة النوعية (COSQC)

ميثاق رقم 152 لعام 1979 - السلامة والصحة المهنية في موقع العمل (أعتمد العراق ميثاق منظمة العمل الدولية لهذا القانون)

ز. القوانين التي تشكل أساس القانون العراقي

تحظى معظم مواد تلك القوانين باحترام كبير داخل العراق وعلى الصعيد الدولي وتوفى الأسس اللازمة للنظام القضائي العراقي. على الرغم من ضرورة إجراء بعض التحديث والتعديل عليها ، إلا أنه ينبغي الاحتفاظ بالجزء الكبير منها. ما عدا بعض مواد قانون العقوبات عن الجرائم السياسية و تبرير العنف ضد المرأة التي ينبغي إلغائها تماشيا مع دستور عام 2005 في العراق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان مثل اتفاقية مناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

علما بأن القوانين المدرجة أدناه هي مجرد أمثلة وليس قائمة شاملة بجميع القوانين التي يمكن أن تدرج في هذه الفئة. هناك حاجة إلى القيام بمزيد من المراجعة في هذا المجال.

أمثلة:

القانون رقم 40 لعام 1951 وتعديلاته ، القانون المدني

القانون رقم 111 لسنة 1969 وتعديلاته ، قانون العقوبات

القانون رقم 83 لسنة 1969 وتعديلاته ، قانون الإجراءات المدنية

القانون رقم 188 لسنة 1959 وتعديلاته ، قانون الأحوال الشخصية

القانون رقم 23 لسنة 1971 وتعديلاته ، الإجراءات الجنائية

القانون رقم 76 لسنة 1983 وتعديلاته ، رعاية القاصرين

2. تنظيم القوانين في العراق بتدوين القوانين وفقا للموضوع

ينبغي على مجلس النواب أن ينظر في مسألة ما إذا كان يجب تنظيم القوانين التي يقرر بقائها لقوانين سارية المفعول في مدونة واحدة أو عدة مدونات أو فيها إذا كان ينبغي استخدام نظام مختلط من المدونات مع بقاء قوانين أخرى دونما تنظيم في مدونة فضلا

عن ضرورة النظر في كيفية إعادة نشرها في طبعة رسمية شاملة وموثوقة إذا ما تقرر القيام بأعادة النشر.

يُعرف التدوين على أنه تجميع كل القوانين التشريعية الموجودة والساربة المفعول في منشور. لقد حدث هذا بطبيعة الحال لأول مرة في بابل في ضل قانون حمورابي. ثم أصبح الهدف من التدوين ، كما هو الحال الآن ، هو إشعار المواطنين وحصولهم على القوانين الموجودة في الوقت المناسب وبطريقة بسيطة . يقوم الناشرون في القطاع الخاص في العراق بذلك إلى حد ما عبر إعادة نشر القوانين التي تخضع إلى الطلب المتكرر عليها. إن دور النشر الخاصة تتباين في دقة إدراجها لجميع التعديلات التي تجري على القانون إلا انه وعلى الرغم من هذا لم تتم إعادة نشر القوانين في العراق كل في طبعة رسمية وموثوقة منذ عقود مما يجعل من الصعب جدا إجراء البحث القانوني ويثير الإرتباك بين المواطنين . علاوة على ذلك ، فقد يكون لقانون ما قوة قانونية ويمكن أن يكون متاحا في طبعة دقيقة منشورة عبر القطاع الخاص إلا انه قد يكون من جانب آخر متناقض إلى حد كبير مع قانون معنوم به جرى تшиعيه في وقت لاحق.

علاوة على ذلك ، وفي الوقت الذي تحدد القوانين الع راقية موضوعها في عنوان القانون ، فإن القوانين ذات الصلة بالموضوع أو بالقطاع أو بالإختصاص لا تكون مجمّعة بأي طريقة منظمة . تقوم الدولة بالنشر ، فقط ، في الجريدة الرسمية حيث تحتوي تلك الجريدة وحدها على القوانين الجديدة والتعديلات في التسلسل الزمني المناسب. إن تنظيم قوانين العراق زمنيا وليس وفق الموضوع يجعل من الصعب جدا لمحام أو مواطن إجراء البحث ومعرفة القانون.

بوجود تكنولوجيا الحاسوب يصبح من السهل تجميع وتنظيم النصوص على هيئة مدونة. لقد قام برنامج قاعدة البيانات القانونية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية في العراق (DLI) سلفا بجمع القانون العراقي على شكل صيغة قابلة للبحث في اللغة العربية. لقد جعلت تكنولوجيا الحاسوب في بعض النواحي من تنظيم القانون أقل ضرورة لأغراض البحث إذ وبينما يساعد الحاسوب الباحث على العثور على النص الصحيح للقانون وتعديلاته حتى لو لم يكن القانون منضما في مدونة حسب الموضوع . إلا ان برنامج قاعدة البيانات القانونية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية في العراق لن يحل النزاعات بين القوانين المستمدة من مبادئ مختلفة . إن التضارب بين القوانين هو أحد الأسباب التي تجعل من تنظيم القانون في مدونة أو مدونات يعتبر ممارسة تشريعية نافعة لأنها ستطالب المشرعين باتخاذ قرار حول حجم القوانين التي لا تزال سارية

المفعول على الرغم من صدورها قبل عام 2003 وأي قانون يتعارض مع المبادئ الواردة في دستور عام 2005 أو مع قوانين أخرى . فضلا عن هذا فإن برنامج قاعدة البيانات القانونية التابع لبرنامج الأمم المتحدة للتنمية في العراق ليسا منشوراً رسمياً تابعاً للحكومة العراقية مما يجعله غير حاملاً لسلطة الجريدة الرسمية عند عرض القانون في المحاكم أو في مواقف أخرى.

أ. تصنيف القوانيں وفقاً للموضوع

لقد أطّلع العراق بصفته ممارساً لاختصاص القانون المدني على أمثلة أخرى في القانون المدني تتعلق بكيفية تنظيم قوانينه إلا أنه لم يتبنَ إلى الآن نظاماً تصنيفياً شاملًا، فعلى سبيل المثال ، تستخدم التعليمات رقم 20 لسنة 1990 لوزارة التعليم العالي فيما يتعلق بالدراسات العليا في القانون تصانيف القانون الخاص والقانون العام والقانون الجنائي والقانون الدولي . إن هذه التصانيف تتطابق مع التقسيمات التقليدية المستخدمة في القانون المدني في فرنسا و المانيا وغيرها من القوانين المدنية أو "مدونات" النظم القضائية.

إن فئات "مدونة" القانون المدني تشمل الأنواع التالية من القوانين:

إن "القانون الخاص" أو "القانون المدني" يحكم الالتزامات بين الأشخاص ، بما في ذلك الشركات والجمعيات الخاصة. إن القانون المدني العراقي ، القانون رقم 40 لعام 1951 بصيغته المعدلة ، هو مثال جيد على وجود قانون مدني يحكم المعاملات الخاصة . إلا ان قانون التجارة رقم 30 لعام 1984 ، ومع ذلك ، يتضمن أيضاً العديد من الأحكام التي تنظم المعاملات الخاصة مثل الصكوك والكمبيالات وغيرها من الصكوك القابلة للتداول والعقود المصرفية⁵. يقدم القانون الخاص القواعد الأساسية للالتزامات الواردة في العقود بما في ذلك المبيعات والمقاييس والشرادات والوكالات والممتلكات والشركات ، فضلاً عن الالتزامات الناجمة عن وقوع اصابات . تطغى على القانون الخاص مفهوم الاستقلال الشخصي "سيادة الإرادة" أو حرية الاتفاق بين الطرفين وهي مسألة مستمدّة من كل من مصادر القانون الإسلامي والغربي . لقد تعرض مفهوم الاستقلال الشخصي أو "سيادة الإرادة" هذا إلى إنتقاد صراحة في القانون رقم 35 لعام 1977 ، الذي يدعو إلى إخضاع إرادة الفرد والعقود الخاصة إلى صالح الدولة

⁵ يحتوي قانون التجارة أيضاً على جوانب من القانون "العام" التي تحكم تسجيل الأعمال التجارية وتقديم التقارير حولها.

في إطار المبادئ الاشتراكية . ان التوتر بين القانون الخاص العراقي السابق ، الذي يمثله مجمع الشريعة الإسلامية والقانون الغربي الوارد في القانون المدني ، القانون رقم 40 لعام 1951 ، والقوانين الاشتراكية اللاحقة لم يتم حلها إلى حد الآن.

إن "القانون العام" ويُشار إليه في بعض الأحيان "القانون الاداري" هو الذي يحكم العلاقات بين الأفراد والدولة وكذلك العلاقات بين كيانات الدولة. لذلك فإن قانون إنشاء وزارة وتحديد واجباتها ، وفرض الضرائب ، أو وضع معايير التصنيع سيكون القانون العام. إن قانون تنظيم التجارة و قانون "عام" لأنه ينظم العلاقة بين قطاع الأعمال والدولة. في هذا المجال هناك العديد من القوانين التي لم يتم تبنيها لتعكس الدستور الجديد لعام 2005 ، والديمقراطية ، والحكومات المحلية المنتخبة والوزارات والمؤسسات الجديدة.

إن "القانون الجنائي" يحدد الجرائم والعقوبات. غالباً ما يتم تصنيف الإجراءات الجنائية على أنها أيضاً القانون الجنائي ، على الرغم من وضع الإجراءات القانونية في مجموعات منفصلة أحياناً.

يشير "القانون الدولي" عادة إلى المعاهدات والاتفاقيات التي تكون مقبولة عموماً على الصعيد الدولي مثل اتفاقيات جنيف أو اتفاقية الأمم المتحدة بشأن البيع الدولي للبضائع ويمكن أن يشمل أيضاً التزامات المعاهدات الثنائية والمتحدة للأطراف . هناك تصنيف آخر هو "القانون الدولي الخاص" ، الذي ينظم الإجراءات الخاصة للالتزامات بين أطراف القطاع الخاص في مختلف البلدان. بمعنى أن "القانون الدولي" هو صنف من أصناف "القانون العام" ، إذ يشمل عادة العلاقات داخل الدولة أو بين الدولة والأشخاص. وكما ورد أعلاه ، ينبغي على وزارة الخارجية ولجنة الشؤون الخارجية في مجلس النواب مراجعة الاتفاقيات الدولية القائمة وربما جمعها في مجلد جديد.

ينظم بعض من كبار فقهاء القانون المدني مثل فرنسا و المانيا قوانينهم وفقاً لهذه التصانيف الخاصة وال العامة والقانون الجنائي والقانون الدولي.

بالطبع هناك العديد من الحالات التي تتدخل فيها العديد من مجالات القانون في حدث أو صفة ما. فعلى سبيل المثال ، قد يفرض القانون المدني أو القانون التجاري واجب الإنصاف في صياغة العقد فإذا حدث إخلال بالواجب يمكن عنده تفعيل مجالات القانون العام في مجال حماية المستهلك أو حتى في القانون الجنائي في الممارسة العملية إلى جانب القانون المدني . قد ينشأ عنإصابة شخص ما التزام خاص بالتعويض

بموجب القانون المدني فضلاً عن المسئولية الجنائية بموجب القانون الجنائي أو انتهاك تشرعي بموجب القانون الإداري العام . هذا يعني أنه قد تترتب على أي قضية أو موقف أكثر من مدونة.

ب. تصنيف القوانين وفقاً للمصدر

بالإضافة إلى موضوع القانون وتصنيفه كقانون خاص (مدني) ، وعام (إداري) ، وجناحي ، ودولي ، أو ببساطة حسب الموضوع ، فلا بد من الأخذ بنظر الإعتبار مصدر القانون . هل هو "قانون" جرى تشرعيه من قبل مجلس النواب أم انه لائحة أو أمر صادر عن السلطة التنفيذية بما في ذلك مكتب رئيس الوزراء، ومجلس الوزراء أو وزارة؟ يتبع العراق تقليد نشر القوانين والأنظمة والأوامر والمراسيم من مصادر مختلفة مما جعل الفروق بين هذه القوانين التقليدية غير محددة جيداً في دستور عام 2005. في ظل النظام السابق كانت سلطة الدولة متجمعة بشكل كامل في جهاز موحد في شخصية وحزب دكتاتورين وكان مفهوماً أن القوانين التي تقرها الجمعية الوطنية وأوامر أو قوانين مجلس قيادة الثورة والمراسيم الجمهوريّة والمعاهدات واللوائح الوزارية تصدر من المصدر نفسه لسلطة ديوان الرئاسة . إلا ان السلطة الحكومية مُقسمة الآن على الرغم من ان حدود السلطة التشريعية ليست محددة جيداً . تمنح المادة 61 من دستور عام 2005 سلطة سن القوانين إلى مجلس النواب ولكنها وكما يبدو لا تضع حدًا لسلطة الأنظمة والأوامر الصادرة عن السلطة التنفيذية كما يحدث في الانظمة الديمقراطية الأخرى⁶.

تُصدر بعض البلدان تصنيفاً منفصلاً للأنظمة التكميلية للقانون الأساسي وعندما تتعارض الأنظمة مع القوانين فإن القوانين هي التي تتحكم في المسألة . إن قانون الأنظمة الاتحادية للولايات المتحدة هو مثال على تصنيف الأنظمة التي تعمل على هذا النحو⁷.

ج. أمثلة حول تدوين القوانين وفقاً للموضوع والمصدر

1. فرنسا

⁶ قارن ذلك مع المواد 34-37 من الدستور الفرنسي والتي تحد من صلاحيات السلطة التنفيذية في كتابة القوانين.

⁷ قانون الأنظمة الاتحادية متاح على الإنترنت على الموقع الإلكتروني <http://www.gpoaccess.gov/CFR/>

لقد نظمت فرنسا ، التي تُعتبر مصدر القانون العراقي من خلال القانون المدني الفرنسي ومن خلال القانون المدني المصري وعمل عبد الرزاق السنهوري ومساعده الفرنسي الفقيه ادوارد لامبرت ، العديد من قوانينها في القانون المدني والقانون الإداري والقانون الجنائي .⁸ وكما هو الحال في العراق ، فإن القانون المدني ينظم المعاملات الخاصة والالتزامات. إن القانون الإداري يحدد قواعد الإجراءات التنظيمية ، وتستكمل بالقوانين التي تغطي قطاعات محددة من المجالات التنظيمية مثل الكهرباء والاتصالات السلكية واللاسلكية بينما يتحكم القانون الجنائي بالجرائم والعقوبات.

تقدم هيئة عليا للتصنيف المساعدة في تنظيم القانون الفرنسي حسب موضوع القانون.⁹ بالإضافة إلى التصنيف الذي يتطلب تشريعات لتحديد الموضعيات التي سوف يتم بموجبها تنظيم القانون ، يقوم الفرنسيون بتسوية قوانينهم عبر إعادة نشر القانون مع إدخال التعديل والحذف.

كما هو الحال في العراق ، تتم كتابة لوائح القطاعات من قبل الوزارة المسؤولة عن موضوع القانون . ثم يتم تحديد اللوائح من خلال القانون . إلا أنه ومع ذلك ، تتحكم اللوائح في فرنسا بالإجراءات التنظيمية الداخلية للحكومة ولا تفرض عقوبات أو قواعد على المواطنين العاديين بسبب القيود المفروضة على وضع القواعد التنفيذية.

2. المانيا

يتبع القانون الألماني تصنيفات القانون المدني العام الفرنسي نفسها مع وجود القانون المدني والقانون الجنائي وقوانين الإدارية .

جرى نشر القانون المدني الألماني¹⁰ في عام 1896 وهو قانون شامل يحكم الالتزامات الخاصة على نمط القانون المدني في العراق حيث يحتوي على أكثر من 2800 مادة وينظم الالتزامات والممتلكات على درجة من الدقة. إن القانون المدني الألماني هو أحد المصادر القانونية لمفهوم "سيادة الدولة" أو لضمان الحق في العقود الخاصة. لقد جرى إنتقاد هذا المبدأ المستمد من القانون المدني في القانون العراقي الخاص با لصلاح القانوني رقم 35 لسنة 1977 والقوانين الأخرى في أثناء فترة البعث ، مثل قانون

⁸ س. مالت ، مقدمة في قانون الشرق الأوسط ، أوكسفورد ، عام 2009 ، الفصل 7 ، حول تبني القانون المدني المستمد من فرنسا في البلدان العربية.

⁹ انظر http://www.legifrance.gouv.fr/html/aproposdroit/aproposdroit_uk.htm#e2

¹⁰ الترجمة الانكليزية على الموقع الإلكتروني: http://bundesrecht.juris.de/englisch_bgb/index.html

التجارة رقم 30 لعام 1984 حيث ذكرت المادة رقم واحد من قانون التجارة صراحة هدفها المتمثل بالقضاء على مبدأ سيادة الإرادة وغلبة وسيطرة الدولة على الاتفاقيات الخاصة.

يوجد في المانيا أيضا القانون الجنائي¹¹ ويتمتع بسلطة قضائية في جميع انحاء البلاد في إطار النظام الاتحادي.

يشمل قانون الإدارة العامة في المانيا قانون الضمان الاجتماعي و قانون الضرائب ومجموعة واسعة من القوانين التنظيمية المتعلقة بالاتصالات وحماية البيئة ومعايير المنتجات وحقوق المياه وغيرها من المسائل.

3. الولايات المتحدة الأمريكية

توصف الولايات المتحدة بأنها مختصة في "القانون العام" لأن قوانينها مستخلصة من قرارات القضاة جنبا إلى جنب مع القوانين الأساسية التي سنها المجلس التشريعي. إلا أن الفرق بين السلطات القضائية "القانون المدني" و "القانون العام" يضيق نظراً لزيادة الاستفادة من القوانين التشريعية في القانون العام ولذلك يمكن استخلاص الأمثلة حول تنظيم قانون تشريعي من أي مكان في العالم بما فيها سلطات القانون العام . تتمتع الولايات المتحدة بقانون تشريعي منظم للغاية على المستوى الاتحادي ومستوى الولايات.

كما هو الحال في العراق توجد هناك قوانين وأنظمة وغيرها من الأوامر التنفيذية في النظام الاتحادي للولايات المتحدة. يتم نشر قوانين الأحكام العامة التي يسنها الكونغرس أولاً في مجلدات القوانين العامة للولايات المتحدة ، وتحمل رقم جلسة الكونغرس التي يتم فيها تطبيق القانون بينما يتم نشر اللوائح التنفيذية أولاً في السجل الاتحادي . تتشابه القوانين العامة للولايات المتحدة والسجل الاتحادي مع الجريدة الرسمية العراقية وذلك لأنها تحتوي على جميع القوانين والأنظمة الاتحادية ذات الاختصاص العام الذي سنها الكونغرس أو بأمر من السلطة التنفيذية.

إلا أنه ، وبينما يتم تبني القوانين العامة والدائمة التي وافق عليها الكونغرس فإن إعادة نشرها تتم حسب الموضوع في قانون الولايات المتحدة¹². يتم نشر قانون الولايات

11 : الترجمة الانكليزية على الموقع الإلكتروني http://www.gesetze-im-internet.de/englisch_stgb/index.html

المتعددة كل ست سنوات في طبعة جديدة ويتم تديثها على أساس سنوي عبر منشورات تكميلية تصدر في غلاف عادي . هناك أيضا الطبعات التجارية التي تنشر على نحو متكرر ويتم تديثها على شبكة الانترنت.

إن قانون الولايات المتحدة مُنظم وفقا "للعناوين" على أساس موضوع القانون. هناك 50 عنوانا:

العنوان 1 ، الأحكام العامة

العنوان 2 ، الكونغرس

العنوان 3 ، الرئيس

العنوان 4 ، العلم والختم ، ومقر الحكومة ، والولايات

العنوان 5 ، تنظيم الحكومة وموظفيها

العنوان 6 ، الأمن الداخلي

العنوان 7 ، الزراعة

العنوان 8 ، الأجانب والجنسية

العنوان 9 ، التحكيم

العنوان 10 ، القوات المسلحة

العنوان 11 ، الإفلاس

العنوان 12 ، المصارف والأعمال المصرفية

العنوان 13 ، التعداد

العنوان 14 ، خفر السواحل

العنوان 15 ، التجارة والتبادل التجاري

العنوان 16 ، الأحتياطي

العنوان 17 ، حقوق الملكية الفكرية

العنوان 18 ، الجرائم والإجراءات الجنائية

العنوان 19 ، الرسوم الجمركية

العنوان 20 ، التعليم

العنوان 21 ، الأغذية والعاقاقير

العنوان 22 ، العلاقات الخارجية

العنوان 23 ، الطرق السريعة

العنوان 24 ، المستشفيات والملاجئ

¹² قانون الولايات المتحدة متوفّر على شبكة الانترنت على الموقع الالكتروني
<http://www.gpoaccess.gov/uscode/index.html>

- العنوان 25 ، الهندود (الاميركيين الأصلية وأراضيهم)
- العنوان 26 ، قانون الإيرادات الداخلية
- العنوان 27 ، المشروعات السمية
- العنوان 28 ، السلطة القضائية والإجراءات القضائية
- العنوان 29 ، العمل
- العنوان 30 ، حقوق المعادن والتعدين
- العنوان 31 ، النقد والتمويل
- العنوان 32 ، الحرس الوطني (ميليشيات الدولة)
- العنوان 33 ، الملاحة ومناطق الملاحة
- العنوان 34 ، البحرية (تم التخلص منها ودمجها مع العنوان 10)
- العنوان 35 ، براءات الاختراع
- العنوان 36 ، الجمعيات الوطنية والشعوب
- العنوان 37 ، رواتب وحوافز الخدمات النظامية
- العنوان 38 ، مخصصات قدامى المحاربين
- العنوان 39 ، دائرة البريد
- العنوان 40 ، المباني والأشغال العامة والممتلكات
- العنوان 41 ، العقود العامة
- العنوان 42 ، الصحة العامة والرعاية الاجتماعية
- العنوان 43 ، الاملاك العامة
- العنوان 44 ، الطباعة العامة والوثائق
- العنوان 45 ، السكك الحديد
- العنوان 46 ، النقل البحري
- العنوان 47 ، الاتصالات السلكية واللاسلكية
- العنوان 48 ، الأقاليم وممتلكات الجزر
- العنوان 49 ، النقل
- العنوان 50 ، الحرب والدفاع الوطني

فضلا عن هذا فإن قوانين الدولة منظمة وفقا لموضوع القانون. إن للدولة سلطة قضائية على جميع المسائل التي لا تدخل ضمن نطاق السلطة الحصرية لحكومة الفيدرالية مثل الدفاع الوطني والعلاقات الخارجية.

إن ولاية كاليفورنيا هي أحد الأمثلة حول تدوين قانون الولاية في الولايات المتحدة . يوجد 29 قانونا جرى تنظيمها وفقا لموضوع القانون لغرض إدارة المسائل التي تدخل ضمن نطاق ولاية كاليفورنيا:

قانون الأعمال والمهن

قانون أصول المحاكمات المدنية

قانون الشركات

قانون الانتخابات

قانون الأسرة

قانون الصيد

قانون الحكومة

قانون الصحة والسلامة

قانون العمل

قانون العقوبات

قانون العقود العامة

قانون الموارد العامة

قانون الشوارع والطرق السريعة

قانون المركبات

قانون الرعاية الاجتماعية والمؤسسات

القانون المدني

القانون التجاري

قانون التعليم

قانون الإثبات

قانون المالية

قانون الأغذية والزراعة

قانون الملاحة والمرافق

قانون التأمينات

قانون العسكريين والمحاربين القدماء

قانون الحسبي (الميراث)

قانون الموارد العامة

قانون الإيرادات الضرائب

قانون التأمين ضد البطالة

قانون المياه

4. رومانيا

تتبع رومانيا نظاما مختلطا من الانظمة والقوانين التي تستند إلى القانون المدني.

يتم تصنيف قوانين رومانيا من قبل المجلس التشريعي وهو مؤسسة مستقلة متخصصة في البرلمان تعمل وفقاً للقانون . يمارس المجلس التشريعي الـ مسؤولية الحصرية - بالإضافة إلى القيام بالمراجعة وإشعار البرلمان والمؤسسات التنفيذية بشأن مطابقة القوانين مع أحكام الدستور- لوضع وإدارة ونشر قوانين رومانيا من أجل وضع قاعدة بيانات مركزية رسمية واحدة تتضمن معلومات حول الوضع القانوني وتاريخ كل تشريع من التشريعات.

إن قاعدة البيانات القانونية الرومانية واحدة وعامة ويمكن الوصول إليها ، ليس على شبكة الانترنت الخاصة بالمجلس التشريعي فحسب بل وعلى العديد من الواقع الألكترونية المؤسساتية المختلفة مثل البرلمان أو وزارة العدل وتصدر بشكل دوري.

ت تكون قاعدة البيانات القانونية الرومانية أساساً من جزئين إثنين : قاعدة البيانات القديمة التي تحتوي على التشريعات المعمول بها للفترة الممتدة بين عام 22 1864 حتى 22 كانون الأول 1989 (نهاية الدكتاتورية) وعلى شكل تنازلي مستمر وقاعدة البيانات الجديد التي تم وضعها بعد تغيير النظام وتمتد إلى الوقت الحالي.

تحتوي قاعدة البيانات على وسائل متنوعة ومعقدة لتصنيف التشريعات - ويمكن اجراء البحث عن طريق:

- التسلسل الأبجدي للمواضيع
- التسلسل الزمني لتشريع الأحكام القانونية
- الجريدة الرسمية
- الموضوع
- المؤسسة المشرعة (البرلمان ، الرئيس ، السلطة التنفيذية ، الوزارات والوكالات وما إلى ذلك)
- نوع القوانين (قوانين معيارية (الدستور، التشريعات ، القوانين ، القرارات الحكومية ، التعليمات، الأنظمة ، والقوانين التشريعية ، وما إلى ذلك) ، والقوانين الفردية (المراسيم الرئاسية على سبيل المثال) ، والقوانين الدولية (المعاهدات ، المواثيق ، الاتفاقيات ، مذكرات التفاهم والبروتوكولات وما إلى ذلك).
- تصحيح التشريعات (التعديلات) وإعادة نشر نسخة من القوانين
- تصنيف منفصل لقاعدة البيانات القديمة وقاعدة البيانات الجديدة

ي يكن البحث عن الأحكام القانونية وفقاً للكلمات الأساسية في عنوان أو نص القانون أو وفقاً لفترة الزمنية التي تم فيها سن تشريعات (على سبيل المثال الفترة الممتدة بين 10 كانون الثاني 2005 إلى 18 كانون الثاني 2006).

كانت هناك محاولات عديدة من جانب الحكومات في رومانيا لترميز التشريعات من أجل تبسيط الكم الكبير من التشريعات التي جرى وضعها بعد تغيير النظام حيث بدأت رومانيا وعلى نحو مستمر خلال السنوات العشرين الماضية على مراجعة التشريعات القديمة وقد عمل انضمامها إلى الاتحاد الأوروبي على تسريع وتيرة هذه العملية إلا أن تلك المراجعة لم تكتمل بعد.

5 - المملكة المتحدة

إن المملكة المتحدة هي بلد صناعي متقدم لم يقم بتدوين أو تنظيم القانون التشعيعي وفقاً للموضوع في إشارة مفادها أن القيام بتدوين كامل للقوانين قد لا يكون ضرورياً من أجل الوصول إلى نظام قانوني ناجح . طالما أن كثيراً من القوانين في المملكة المتحدة تستند على أساس قرار قضائي فان الحاجة إلى تنظيم القانون التشعيعي الأساسي قد لا يكون ذو أهمية لدى المشرعين البريطانيين . إلا أن الحال مختلف في العراق حيث يتم الأعتماد بدرجة كبيرة على القانون التشعيعي.

فضلاً عن هذا فإن القوانين في العراق مصممة وفقاً لعنوان موضوع القانون والسنة التي صدر فيها ، على سبيل المثال "قانون الضمان الاجتماعي لعام 1988".¹³ إن "القوانين" هي القوانين التي أقرها البرلمان وإن "الأنظمة" أو "الآليات التشريعية" هي ما صدر عن الوزارات وغيرها من المكاتب التنفيذية كملاحق للقوانين.

الخاتمة

تحدد هذه الورقة المناهج المختلفة المستخدمة في تصنيف وتدوين القوانين . ليس هناك من وسيلة تصل إلى مستوى الكمال لأداء هذه المهمة إلا أنه هناك طريقة عراقية للقيام بذلك. سواءً قرر العراق تدوين وإعادة نشر القوانين أم لم يقرر ذلك فـ ان إعادة النظر في مجلـمـ القوانـينـ العـراـقـيـةـ الـتـيـ تـعـودـ لـفـتـرـةـ ماـ قـبـلـ الحـرـبـ عملـ اـسـاسـيـ إذـ انـ ذـلـكـ منـ شـائـهـ تـنـسـيقـ القـوـانـينـ العـراـقـيـةـ وـتـوـفـيرـ إـشـعـارـ عـامـ وـاضـحـ بـشـائـهـاـ .ـ انـ بـإـمـكـانـ مجلسـ النـوابـ أـنـ يـعـلـمـ معـ فـرـقـ مـنـ الـمـحـاـمـيـنـ وـالـخـبـرـاءـ فـيـ هـذـاـ المـجـالـ عـنـ النـظـرـ فـيـ هـذـهـ القـوـانـينـ الـقـدـيمـةـ مـنـ أـجـلـ تـحرـيرـ الـبـلـادـ مـنـ أـعـبـاءـ الـمـاضـيـ وـالـقـيـامـ بـبـدـاـيـةـ جـديـدةـ نـحـوـ عـرـاقـ حـرـ وـمـزـدـهـرـ.

¹³ القانون التشعي في المملكة المتحدة متاح على الإنترنت على الموقع الإلكتروني:
<http://www.statutelaw.gov.uk/>